لمسات الأسرار والحكم في النظم القرآني عند الشيخ حسن محمد الكجراتي

Touches of secrets and wisdom in the Qur'anic arrangement by Sheikh Hassan Muhammad Al-Gujrati

Dr Hafiz Muhammad Altaf
Assistant Professor Department of Arabic
University of the Punjab, Lahore
Email: altaf.arabic@pu.edu.pk

Abstract

The Qur'an is a miraculous script from A to Z. This miracle appears in all its forms and images in the Qur'an and we, humans, are discovering it little by little, because the Qur'an is a sea of knowledge that has no shore. Among this miracle is the secrets and wisdom that the Qur'anic arrangement contains. Everyone who searches for secrets and wisdom in them comes up with new, strange points that are according to the arrangement, leaving the reader baffled by them. The Muslim Scholars sought to know the wisdom and secrets of Holy Qur'an and all of them wanted to increase certainty and faith in the it. Among these scholars, the commentators had great luck, as they mentioned beautiful and wonderful points in the arrangemnt when interpreting the verses. Among them is a scholar from the subcontinent, Muhammad ibn Ahmad, known as Hasan Muhammad al-Gujrati and Ibn al-Naseer, from the tenth century AH. He wrote a brief interpretation of the Holy Qur'an, and he was interested - as he mentioned - in linking the Qur'anic verses with each other in a wonderful manner that no one had ever done before him, in his opinion. This interpretation was called the "Al Tafseer Al Muhammadi." So, in this interpretation by Sheikh Hassan Muhammad, he touched upon some of the wisdom deposited in the verses of the Qur'an. He mentioned some wisdom hidden in the numbers of the Qur'an, and others in some of the ordering verses from it. This article will present to the readers these examples in order to show them the contribution of the scholars of the subcontinent in this regard. This article has been divided into three headings related to the topic, and ends with a conclusion and some suggestions, God willing.

Keywords: wisdom of Quran, Quranic Secrets, Quranic arrangement, Hasan Muhammad

القرآن كلام معجز من ألفه إلى يائه، وإن هذا الإعجاز ظهر بكل أشكاله وصوره في القرآن، والبشر يكتشف شيئًا فشيئًا منه، لأن القرآن بحر العلوم الذي لا ساحل له. ومن هذا الإعجاز ما يحمله النظم القرآني من أسرار وحِكم. فكلّ من يبحث عن الأسرار والحكم فيه يصل إلى نكت جديدة غريبة ملائمة مع النظم بتحيّر منها القارئ. فالقرآن تصدى لمعرفة حكمه وسرائره علماء من الأمة، وكلهم أرادوا

بذلك زيادة الإيقان والإيمان بالقرآن. ومن هؤلاء العلماء نال المفسرون حظًا وافرًا، فذكروا نكتًا جميلة وبديعة في النظم عند تفسير الآيات. ومن بين هؤلاء عالم من بلاد شبة القارة محمد بن أحمد الشهير بحسن محمد الكجراتي وابن النصير من أبناء القرن العاشر الهجري. فهو ألّف تفسيرًا موجزًا للقرآن الكريم، واهتمّ –كما ذكره– بربط الآيات القرآنية بعضها مع بعض بأسلوب بديع لم يسبق إليه أحد قبله في رأيه. وهذا التفسير سمي بـ"التفسير المحمدي". فالشيخ حسن محمد في تفسيره هذا، تعرّض لبعض الحكم المودعة في نظم القرآن. فذكر بعض الحكم المكنوزة في أعداد القرآن، والأخرى في بعض الأحكام منه. فهذه المقالة ستعرض على القارئين هذه النماذج حتى يظهر لهم نصيب علماء هذه البلاد في هذا الشأن. وقد قسمت هذه المقالة إلى ثلاثة عناوين تتعلق بالموضوع، وتنتهي بذكر الخاتمة وتقديم بعض الاقتراحات إن شاء الله.

هو محمد بن أحمد بن نصير الدين، واشتهر بحسن محمد ابن ميانجيو الكجراتي، المشهور بابن نصير، وبهذا صرّح في مقدمة تفسيره[1]، وصاحب نزهة الخواطر ذكر اسمه الشهير المذكور عند ترجمته[2].

ولد في سنة 923 هـ وفق سنة 1517 م في بـ"أحمد آباد "[3]الهند اليوم.[4]

مكانته العلمية، وثناء العلماء عليه:

يمكننا أن نتعرف مكانته العلمية من خلال مصنّفات ورثها الشيخ رحمه الله تعالى، ومن أهمّها التفسير الذي صنّفه في مدة سنة واحدة فقط؛ لأن الشيخ رحمه الله تعالى بدأ تاليفه في 981 هـ وأتمّه قبل وفاته بأشهر سنة 982 هـ[5].وهذا التفسير من أوجز التفاسير في ربط الآيات القرآنية بعضها ببعض.

وأما العلماء العظام فأثنوا عليه بالخير ومدحوه، فهذا العلامة عبد الحي اللكهنوي رحمه الله تعالى يقول فيه عند ترجمته:" وكان عالمًا كبيرًا بارعًا في الفقه والأصول والعربية والتصوّف والتفسير، تولّى الشياخة إحدى وأربعين سنة".[6]

ويقول الحسين مراد آبادي رحمه الله تعالى في كتابه عند ترجمة الشيخ رحمه الله تعالى، فعنون بـ:"ذكر شيخ الأتقياء حسن محمد" فسماه بشيخ الأتقياء ، وكذلك قال فيه:"عالم بعلم ظاهر وباطن بودند، وصاحب تصانيف"(7) ذكر أن الشيخ كان يجمع العلوم الظاهرية من التضلّع في العلوم النقلية والعقلية، وكذلك كان يعمل بمقتضى علمه،لأن العلم قد أثّر في باطنه وقلبه،فبلغ ما بلغ إليه من المقام الرفيع بين الأنام بفضل الله تعالى.

التمهيد

تعددتْ أراء العلماء في تحديد مفهوم"إعجاز القرآن"، فسلكوا في ذلك مسالك عديدة بأدلة من عندهم. ولكن لا نريد الاقتحام في هذا المبحث؛ إذ ليس هو بموضوعنا. بل نكتفى بما قال الرافعي رحمه

الله تعالى في مفهومه حتى نبني عليه مقالتنا. فقال: إن وجه إعجاز القرآن في نظمه ووجه تركيبه(8). فكل نظم القرآن يحتوي على إعجاز يفهم من إطلاق لفظ الإعجاز، سواء كان من جانب اللغة والبلاغة والأحكام والأخبار عن الغيب أو الحكم المستورة في نطمه أو في حكم من أحكامه. ولكن الإعجاز الذي نحن بصدده الآن في هذه المقالة هو الإعجاز المودع والحكمة المخبوءة في النظم الذي يشتمل على عدد معين، والإعجاز في اختيار النظم المنزّل، وكذلك الإعجاز في التشريع الإسلامي أي الحكمة في حُكم من أحكام إسلامية.

والحكمة لها معان كثيرة، كما ذكر الرازي رحمه الله تعالى في تفسيره الكبير:الحكمة يطلق على كل علم حسن، وكذلك على عمل صالح، ولذا هو أخص بالعلم العملي منه بالعلم النظري، والحكمة من الله تعالى إحداث وخلق ما فيه مصلحة العباد ومنفعتهم في الحال والمآل، ثم قد عرّفت كلمة الحكمة بتعبيرات مختلفة، فقيل: معرفة الأشياء مع حقائقها، وقيل: هي الاقتداء بالله تعالى الخالق للموجودات في السياسة حسب الطاقة المستطاعة، بأن يجتهد في تنزيه علمه عن الجهل،وصون فعله عن الظلم والجور[9].

ولا بدّ أن ننتبه إلى أمر مهمّ في المقام أن هذه المباحث المتعلقة بالحِكم ليست بقطعية، بل احتمالية كما صرّح بذاك الإمام الرازي في تفسيره (10). فيمكن وقوع الخلاف بين عالم وعالم آخر.

ورأينا أن الشيخ حسن محمد يشير إلى بيان ذلك إما بكلمة" الحكمة" وإما بكلمة" لعلّ أو "السرّ في ذلك". وهذه الحِكم والأسرار قسمتها في ثلاثة عناوين آتية. فوضّحت المسئالة ببيان الخلفية. فمنهجي سيكون منهجًا وصفيا وتحليليًا.

الحِكم في العدد المنصوص في النظم القرآني

وقد أردت بذلك الحِكم التي ذكرها الشيخ في العدد المنصوص في القرآن. وهذا العلم يتعلق بالرأي، فيمكن أن يكون سِرّ يستكشف عند عالم أو مفسّر يخالفه فيه آخر. وهذا أيضا من الإعجاز حيث يحتمل النظم الواحد وجوهًا متعددة حسنة الدليل جميلة البيان.

1:المثال الأول: قال الشيخ حسن محمد في بيان الحكمة في قوله تعالى: ﴿**فَإِنْ طَلَّقَها فَلا تَحِلُّ لَهُ مِنْ بَعْدُ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجاً غَيْرَهُ** ..... ﴾[11] فقال:"ولعلّ الحكمة في جعل التطليقات ثلثا أن المحبة بين الزوجين بلغت غايتها ،فاعتبر لقطعها بالكلية ثلث طلقات ؛لأن تلك أقل الجمع ،وفيه تنبيه على أن القطع بالكلية من المألوفات الدنيوية لا يحصل إلا بالجد بأبلغ ما يمكن" [12]

فبيّن الشيخ رحمه الله تعالى الحكمة في جعل باب الطلاق ثلاثًا، فقال: إن المحبة بعد النكاح بلغتْ الغاية ببركة النكاح؛ إذ النكاح هو الضمّ، ومن لوازمه ضمّ القلوب بعضها إلى بعض.فلو حُكم بالفراق

مباشرة لأدى ذلك إلى تفتّت الإنسان بداخله وبقلبه. فاعتبر الشرع عددها ثلاثًا، وجعل السنة فيه بل أحسنه أن يفرّق وقوعه حتى يتفكّر ويرجع فلا ينهدم بيته ولا تنكسر الأسرة. والحكمة الثانية ذكرها الشيخ بلفظ التنبيه أن قطع إي صلة أو علاقة بشيئ من أشياء الدنيا المألوفة المحبوبة إلى الإنسان يحتاج إلى جديته واستمرار التباعد منه كالطلقات الثلاث يحتاج إلى عزم المفارقة شهورا لا بتخلل الرجوع فيها.

2: والمثال الثاني في ذكر العدد المنصوص كما ذكره الشيخ في قوله تعالى: ﴿**يُمْدِدْكُمْ رَبُّكُمْ بِخَمْسَةِ آلافٍ مِنَ الْمَلائِكَةِ مُسَوِّمِينَ**﴾[13] فقال الشيخ حسن محمد الكجراتي:"﴿هذا يمددكم ربكم﴾ بلا تأخير ﴿بخمسة الآف من الملائكة﴾ الذي أمددناكم بهم أولاً ﴿مسوّمين﴾ معلمين بسيماهم التي تعرفونَ بها أنهم من الملائكة ،لا من بني نوعكم لتزدادوا بذلك قوة ،أو مرسلين أطراف عمائمهم على أكتافهم، ولعلّه إنما تمم بالخمسة، إذ العسكر وقت المحاربة يكون له قلب ،ومقدمة، وخلف ،وجناحان، فناسب الإمداد".[14]

فأوضح الشيخ حسن أن الحكمة في إمداد الله تعالى المؤمنين بخمسة آلاف من الملائكة في غزوة بدر هي أن الجيش يقسم في خمس طوائف وجماعات. وأسماء هذه الطوائف مقدمة الجيش، والقلب، والميمنة، والميسرة، والساقة،[15]؛ فلعلّ لكل طائفة إمدادًا من ألف ملكٍ من الله تعالى. والشيخ رحمه الله تعالى ذكر الطوائف الخمس إلا أنه لم يسمها باسم يختصّ بكلّ منه.

3:والمثال الثالث في بيان الحكمة في قوله تعالى: ﴿**لِلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِنْ نِسائِهِمْ تَرَبُّصُ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ....الآية** ﴾ [16]، فذكر الشيخ الحكمة في جعل مدّة الإيلاء أربعة أشهر، فقال:"كذلك ﴿للذين يؤلون﴾ يحلفون على أن يبعدوا ﴿من نساءهم﴾ ولا يجامعوهن ﴿تربّص﴾ توقف ﴿أربعة أشهر﴾ فلا يطالب بفيئ ولا يقع الطلاق، ولعلّ الحكمة في ذلك أن الظاهر أن الإيلاء لا يكون إلا لنشوزها، وبالأربعة الأشهر يكون ثلث أربعينات ،وتلك أقل الجمع ،وللأربعين تأثير بليغ ،فاعتبر ذلك ،وأيضاً يتم بالأربعة الأشهر أربع دورات للقمر، وله تأثير في إصلاح الأشياء. من الأعداد للأربعة أيضاً تأثير في الإصلاح ولذا جعلت العناصر أربعة، فاعتبر ذلك في إصلاح النساء".[17]

ذكر الشيخ رحمه الله حكمتين في مدة الإيلاء.

الأولى: أن الأشهر الأربعة يشتمل على ثلاث أربعينات، والأربعين يحتوي على تأثيرات بالغة في تغيير أطوار الإنسان، كما أشير إلى ذلك في الحديث النبوي أن الإنسان يكون في بطن أمه أربعين يومًا في حالة النطفة، ثمّ تتحوّل النطفة إلى علقة مثل تلك المدّة، ثمّ تتحول إلى المضغة وإلى غير ذلك من الأحوال، والحديث رواه الإمام البخاري رحمه الله [18]. فكذلك الإيلاء يتسبب بنشوز المرأة، فهذه المدّة

يمكن أن يحدث تغييرًا من حالة النشوز إلى حالة التوافق والإطاعة والإصلاح، وبما أن الثلاثة من الأعداد أقلّ فرد الجمع، فيكون له تأثير بليغ حيث إن الجمع له تأثير مرّة بعد أخرى.

والثانية أن في هذه المدّة يكتمل أربع دورات القمر، وللقمر عند صيرورته بدرًا تأثير في جسم الإنسان، ولذا شرع صوم أيام البيض في اكتمال صورة القمر. فكذلك دورة القمر من النقصان إلى الكمال ثم إلى النقصان يؤثر في أمزجة الإنسان؛ إذ عناصر الإنسان أيضًا أربعة، وهي الطين وَالْمَاءُ وَالْهَوَاءُ وَالنَّار كما ذكرها الرازي في تفسيره [19]. فعدد العناصر يوافق عدد دورات القمر الأربع، فيمكن أن كلّ عنصر يصلح في كل دورة للقمر.

4: والمثال الرابع على حكمة أوردها الشيخ رحمه الله تعالى في عدّة المتوفي عنها زوجها الواردة في قوله تعالى: ﴿**وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجاً يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرا**﴾ [20] فقال الشيخ حسن رحمه الله:"﴿الذين يتوفون﴾ يموتون ﴿منكم ويذرون﴾ يتركون ﴿أزواجاً﴾ فتلك الأزواج ﴿يتربصن بأنفسهن﴾ كالمطلقات إلا أن عليهن الزيادة حتى صارت عدتهن ﴿أربعة أشهر وعشراً﴾ إن لم تكن حاملات ،وإن كن تلك ،فكعدة المطلّقات: أعني وضع الحمل .وإنما اكتفيت بثلاثة قروء في المطلقات؛ لأن الظاهر أن أحدا لم يطلق امرأته إن كانت ذات حمل، وبثلثة قرؤ ظن أيضاً أنها ليست تلك؛ فإن الحيض في الحمل نادر فقوي الظن بعدم الحمل إذ هما كالشاهدين، وأما هنا فاعتبر الأشهر إذ الجنين في غالب الأمر يتحرك لثلثة أشهر إن كان ذكرا، وللأربعة إن كانت أنثى فاعتبر أقصى الأجلين، وزيد عليه العشر استظهارا ؛إذ ربما تضعف حركته في المبادي، فلا يحسّ بها".[21]

ذكر الشيخ حسن الحكمة في شرع عدة الوفاة بالأشهر، وهذا الأمر بدا له، وهي نكنة لطيفة يحتاج إلى مزيد من الشرح، والذي توصلت إليه من كلامه هو أن العدة شرع لمعرفة براءة الرحم، ففي المطلقة يحصل الغرض بحيضة واحدة؛ لأن الحمل في الحيض نادر الوقوع، إلا أن الشرع أمر بثلاثة حيض ليقوي الظنّ ببراءة الرحم، وقال:إن الزيادة بتطليقتين كشاهدين على براءة الرحم، وبالشاهد يتأكد الأمر، فبتطليقتين يتأكد أيضًا. و السرّ الثاني في جعل عدة الوفاة بالوقت دون الحيض، هو أن الطلاق المشروع هو ما كان بعد تفكّر ورويّة، فالمسلم يعمل وفق الشرع فلا يطلق في ظاهر الأحوال، ولا سيما إذا كانت امرأته حاملا. فاعتبر هناك طريق يعرف بها براءة الرحم مباشرة وهو الحيض أو الطهر، ولكن في المتوفي عنها زوجها قدّم الشرع التأكد بطريق ثان وهو مضي المدة المخصوصة التي هي أربعة أشهر وعشرة أيام. وباقي المسألة واضح من كلامه، وإن كان الشيخ لم يذكر ولم يوضح الأمر بل تبع الإمام البيضاوي في نقل هذه الحكمة [22]. وإن كان شهاب الدين الخفاجي أطال الكلام في المسألة،[23]

فأورد إيرادات على الحكمة المذكورة بحديث صحيح وتبعه محمود الآلوسي رحمه الله تعالى في تفسيره فلم يرتض به.[24]

الحِكم والأسرار في اختيار النظم القرآني

والمراد بالأسرار والحكم في النظم القرآني في المقالة، أن النظم المذكور لأي غرض أو حكمة أو سرّ سيق؟ وما هو السرّ في إيراد النظم المذكور دون غيره؟. فأستعرض بعض الأمثلة على ذلك من تفسير الشيخ حسن محمد رحمه الله تعالى.

المثال الأول على ذلك في تفسير قوله تعالى:" ﴿...**آمِنُوا بِالَّذِي أُنْزِلَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَجْهَ النَّهارِ...الآية**﴾ [25]"فقال الشيخ:"﴿قالت طائفة من أهل الكتاب﴾ مع أن كتابهم يمنعهم عن مطلق التلبيس ﴿آمنوا﴾ أظهروا إيمانكم ﴿بالذي أنزل على الذين آمنوا﴾ وهو القرآن ﴿وجهَ النهار﴾ أوّل النهارِ، وقولوا: أنه الذي نعت لنا في كتابنا ﴿واكفروا آخره﴾ وقولوا: إنا اجتمعنا مع علمائنا، ونظرنا في جميع مواضع كتابنا التي ذكر فيها نعت النبي الموعود، فأجمعَ علماءنا على أنه ليس بذلك. ولعلّهم إنما خصّوا النهارَ ليتيسّرلهم دعوى الاجتماع؛ فإنّ الليل وقت السكون، وجعلوا المدة قليلة حيث جعلوها يوماً، بل أقل؛ لينبهوا بذلك على أن تلك القضية والنظر فيها كانت سهلة حتى لم يحتاجوا :أعني علماءهم في النظر فيها إلى أكثر من تلك المدة"[26]

ذكر الشيخ رحمه الله تعالى حكمة في اختيار النظم القرآني في تعبير"وجه النهار" دون الليل، لكي تدّعي تلك الطائفة من أهل الكتاب أنهم اجتمعوا في وقت النهار المعدّ للاجتماع في أندية القوم، ومجالس العلم مع أهل العلم، فوصلوا إلى نتيجة الكفر، وكذلك فيه اختيار كلمة"وجه" مع النهار إشارة إلى أن أمر الإسلام انحلّ بتأمل يسير وفي وقت قليل لدى علماءهم، فبلغوا إلى النتيجة بسرعة وفي وقت قليل، هو أول النهار فقط.

والمثال الثاني على ذلك من كلام الشيخ حسن رحمه الله تعالى في قوله تعالى:" ﴿**وَإِذْ قالَ مُوسى لِقَوْمِهِ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذْبَحُوا بَقَرَةً**﴾"[27] فقال الشيخ رحمه الله تعالى:"ولعل السر في الأمر بذبح البقر دون حيوان من سائر الحيوانات إن البقر أشبه بالإنسان ،ولذا يكون مدة الحمل في كل منهما على السواء، والذبح للتطهير ،فإن الطهارة لها تأثير بليغ .ثم خصّ البقر بوصف العوان، وإن كان المطلق كافيا؛ ليكون قوي المزاج ؛فإن ذلك أوان القوة .وخصّ لونها بصفرة تسر النظرين ؛إذ الحسن تابع للمزاج فكلما كان المزاج قريباً من الاعتدال كان الحسن قوياً. ثم خص بعدم الأعمال ليبقى قوتها ؛فيكون تاثيرها أقوى".[28]

ذكر الشيخ رحمه الله تعالى حِكمًا في اختيار النظم القرآني. فالأول في قوله تعالى:"أن تذبحوا بقرة" هو أن البقرة أشبه الحيوان بالإنسان، ولذلك نرى مدّة الحمل بينهما سواء في الأشهر. والثاني في

قوله تعالى:"عوانٌ" فقال: إن البقرة خصّ بوصف العوان، ليكون قوي المزاج، فإن ذلك أوان القوّة والشدة في الحيوان. والثالث في قوله تعالى:"صفرة تسرّ الناظرين" لأن الحسن تابع لمزاج الحيوان وأثره، والمزاج إذا كان قريبًا من الاعتدال كان الحسن في ذروته. وتخصيص البقرة ب"لاذلول تثير الأرض ولا تسقي الحرث" إشارى إلى عدم عملها حتى لا تضيع قوتها بل يبقى قوية، فيكون تأثيرها أقوى.

والمثال الثالث في اختيار النظم القرآني للسرّ والحكمة في قولي تعالى وتبارك: ﴿**يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَتَّخِذُوا آباءَكُمْ وَإِخْوانَكُمْ أَوْلِياءَ...** ﴾[29] وفي قوله تعالى: ﴿**قُلْ إِنْ كانَ آباؤُكُمْ وَأَبْناؤُكُمْ وَإِخْوانُكُمْ وَأَزْواجُكُمْ...** ﴾[30] فقال الشيخ رحمه الله تعالى:"إن كان ﴿آباءكم و أبناءكم و إخوانكم و أزواجكم و عشيرتكم﴾ أقرباءكم ﴿و أموال اقترفتموها﴾ اكتسبتموها ﴿وتجارة تخشون كسادها﴾ و فوات وقت نفاقها ﴿و مساكن ترضونها أحب إليكم من الله و رسوله و﴾ ذلك بأن تمنعوا عن ﴿عن جهاد في سبيله﴾ لتلك المذكورات فمنعتم عن المحبة التي هي أدنى من اتخاذهم أولىآء ينصرونهم مع أن بعض المذكورات مما لا بد لكم منها و ما لا بد منه يكون الطبع إليه أميل و السرّ في ذكر الآباء و الأبناء في النهي عن اتخاذهم أولياء و التفصيل في النهي عن المحبة لأن كمال النصر من الآباء و الإخوان و المراد بالإخوان جميع الأقرباء فإذا منعوا منهم فمن غيرهم أولى، و أما المحبة فإنه إذا منع من أدناها يكون المنع عن أعلاها بالطريق الأولى".[31]

فوضّح الشيخ رحمه الله تعالى أن الله سبحانه منع من جعل الآباء والإخوان أولياء، والمراد بالإخوان هم الأقارب كلهم. والسرّ في منع المومنين إياهم أولياء لأن النصرة عادة تكون من جهة الآباء والأقارب من الإخوان والآباء، فإذا مُنع من ولاية من يستطيع النصرة ويستحب الكفر على الإيمان، فولاية من سواهم مَن لا يساعدون الإنسان في الشدائد عادة أولى بالمنع. وإذا عدّ الأفراد في جانب الحب فذكر التفصيل في منع الحبّ عن أفراد مثل الآباء والأبناء والإخوان والأزواج والعشيرة وغير ذلك من أشياء جوامد لا حيوة فيه من المال والمسكن، فالسرّ في ذلك أن الآية تناولت أشياء عديدة يمكن أن يتوغل في حبها، فإذا مُنع من حُبّ شيئ أدني من المال والمسكن فما بال أشياء وأناس حبهم أعلى من ذلك، فإذا لم يجز شيئ يسير فكيف يجوز الكبير؟!

الحِكم في تشريع الأحكام المنصوصة الواردة في النظم القرآني

والمراد به الحكم في أحكام الشرع الذي شرعها الله تعالى لنا، فكلّ حكم لا يخلو عن حكمة، لأن الحكيم الخبير لا يأمر إلا لمصلحة العبيد، وإن كان هذا لا يلزم عليه سبحانه وتعالى إلا أنه يتفضّل على العباد بنعم لا يستحقونها رحمة من عنده تعالى.

المثال الأول لبيان الحكمة في الحكم الشرعي في قوله تعالى: ﴿... **فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً... الآية**﴾[32] فقال الشيخ رحمه الله تعالى:"﴿فما استمتعتم﴾ فمن تمتعتم ﴿به منهن﴾ من المنكوحات، أو فما استمعتم به منهن من الجماع، أو عقده عليهن ﴿فأتوهن أجورهنّ﴾...ولعله تعالى شرع المهر ليكون النكاح كالشراء؛ فلا يكون في الأولاد الشركة، ولذالم يشرع الهبة؛ فإن في الهبة تعلق الواهب باق؛ ولذا شرعت الإعادة فيها ،ولهذه الحكمة خلقت حوا من آدم".[33]

بيّن الشيخ حسن نكتة عجيبة من الحكمة في مشروعية المهر في النكاح، فقال:إن أداء المهر كأداء الثمن في الشراء، وفي الشراء تنتقل الملكية في البدلين، فتملك المرأة المهر وبدل النكاح، والرجل يملك المرأة، ولذا نرى أن الشرع يلحق النسب بالأب والزوج دون الزوجة، فيكون الولد للأب في النسب دون المرأة لهذه الحكمة.

والمثال الثاني في قوله تعالى: ﴿**فَانْكِحُوا مَا طابَ لَكُمْ مِنَ النِّساءِ مَثْنى وَثُلاثَ وَرُباعَ**﴾[34]فقال الشيخ رحمه الله تعالى:"﴿فانكحوا ماطالب لكم من النساء﴾ من غير اليتامى ﴿مثني وثلث ورباع﴾ أي عدد شئتم من هذه الأعداد ،ولا تجاوزوها. ولعلّ الحكمة في قصرها على الأعداد المذكورة مناسبة تلك الأعداد أعداد العناصر الأربعة. ولدناءة منزلة الإمآء لم يجعلن بمنزلة العناصر التي هي منشأ المركبات، بل جعلت كل منهن بمنزلة القطعة من الأرض التي تحرث عليها. ولشرف منزلة أزواج رسول الله صلى الله عليه وسلم جعلن كالأفلاك التسعة التي منهن المركبات، ولأن أزواج الأنبياء لم يبلغوا تلك المرتبة لم يقصر أعدادهن على التسع،بل زيدت عليها".[35]

فبيّن الشيخ رحمه الله الحكمة في عدد الأزواج المأذون للمؤمنين عامّة، فقال: إن هذا العدد يناسب العناصر الأربعة في الإنسان. وأما النبي صلى الله عليه وسلّم فزيد له العدد لأنه خليل رب العالمين الذي جعل نظام الكون ليعرف، والأنبياء ما جاؤوا إلا أن يعرّف به تعالى. فأزواجه صلى الله عليه وسلّم جعلن كالأفلاك التسع. وأما الأنبياء الباقون فمنهم من تزوّج أكثر من هذا العدد لأنهم لم يبلغوا رتبة السيد محمد صلى الله عليه وسلّم، فزيد لهم في العدد.

والمثال الثالث في بيان حكمة الحد للزنا في الصورتين من حالة الإحصان وغيره الإحصان في قوله تعالى: ﴿**الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ واحِدٍ مِنْهُما مِائَةَ جَلْدَة.....الآية**﴾، [36] فقال الشيخ رحمه الله تعالى:".. و السر في ذلك أن الزنا حكم قتل الولد إذ لا يثبت به النسب فيصير الولد ضائعاً فيكون مقتولاً حكماً فكما أن قضاء الوطر يكون بالتدريج كذلك حكم بالرجم ليكون القتل تدريجاً، و شرط الإحصان ليكمل به القتل و يشابه بالقتل العمد، أما الحرية و البلوغ و العقل فلأن الإنسان بغيرها لا يقوي له المانع عن ذلك القتل و كذا الإسلام فيشبه الخطأ و أما الإصابة فلأنه حينئذ يكون له محل

يقضي فيه وطره، و أما بغيرها فالشهوة تجننه فحينئذ لا يشبه العمل فإذا لم يكن محصنا حكم بمائة جلدة كالدية فإنها مائة إبل أصالة، و أما الدنانير و الدراهم فتبعها فجعل كل جلدة بمنزلة إبل فإن أخذ المال كالصرف".[37]

ذكر الشيخ رحمه الله تعالى الحكمة في بيان الحد للزنا في الصورتين جميعًا، وهو ما إذا كان الرجل أو المرأة في حالة الإحصان أو لا، والإحصان يتحقق في شروط، منها، ما ذكر الفقهاء في الفقه، والشيخ رحمه الله لما كان من علماء شبة القارة فكان يقلد الإمام أبا حنيفة رحمه الله تعالى في الفروعات من المسائل، ففي در المختار للحصكفي رحمه الله تعالى في شروط الإحصان:"(و) شرائط (إحصان الرجم) سبعة (الحرية والتكليف) عقل وبلوغ (والإسلام والوطء) وكونه (بنكاح صحيح) حال الدخول"[38]

فذكر الشيخ رحمه الله تعالى كمال الجناية في صورة إذا كان الزاني محصنًا، وقال: لأن حكم الزنا حكم قتل الولد؛ إذ الولد لا ينسب إليه بسبب هذه الجريمة، فكأنه أضاع الولد وقتله، وبقية الشروط يوجب كمال الجناية، فليحقه كمال العقاب في صورة الرجم، والرجم يسبب في القتل تدريجًا لأنه جزاء الزنا الذي نبت بالتدريج في قلبه، وكذا قضاء وطره تمّ تدريجًا، فشاكل العقاب الجريمة. وأما إذا كان الزاني غير محصن فلا يقوى لديه المانع من الوقوع في قتل الولد، فحُكمب بالجلدة نيابة عن القتل كالدية تنوب عن القصاص في القتل، والأصل في باب الدية الإبل، وعددها المشروع فيه مائة إبل، فشرع مائة جلدة، والداراهم والدنانير في باب الدية تبع الإبل، فجعل كلّ جلدة بمنزلة كل إبل في الدية، والله أعلم بالصواب.

والمثال الرابع في بيان الحكمة في قوله تعالى:﴿....**فَلَمْ تَجِدُوا ماء فَتَيَمَّمُوا صَعِيداً طَيِّباً فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْه...** ﴾[39] فقال الشيخ رحمه الله تعالى:"﴿فيتمموا صعيداً طيّباً﴾ فاقصدوا شيئاً من وجه الأرض طاهراً ﴿فامسحوا بوجوهكم وأيديكم﴾.... ولعلّه إنما جعل تعالى التراب طاهراً كالماء ؛إذ فيه تذليل ؛وهو يطهر الباطن ،ولم يشرع مسح الرأس ؛لئلا يخالط بالشعر ،ولا مسح الرجلين ؛لإنهما مختلطين به".[40]

ذكر الشيخ رحمه الله تعالى حكمة في مشروعية التيمم، فقال: إن من شرط الصلاة الطهارة، فكانت الطهارة ظاهرة إذا كان الماء موجودا، وإذا فُقد الماء فالتراب يجعل باطن المتيمم طاهرًا؛ إذ التراب في الظاهر تلويث الأعضاء وإظهار التذليل بامتثاله الأمر التعبدي.

النتائج وبعض الاقتراحات

قد اتضح مما ذكرنا من الأمثلة أن الشيخ حسن محمد كان له خبرة واسعة وعلم متضلع في اللغة العربية حيث استخرج الحِكم والأسرار المخبوءة في النظم القرآني.

دراسة الحِكم والأسرار يحدث في القلب زيادة الإيمان والإتقان، ويحصل به التيقن المزيد في أن القرآن لا يفنى عجائبه ولا تنتهي حكمه.

وقد رأيناه يتبع في استخراج هذه الحِكم القدماء مثل الإمام البيضاوي، ولكن وجدنا معظم هذه الحِكم تفرّد بها الشيخ حيث لم يوجد في التفاسير المطبوعة المشهورة. فلعلّه وجد من أساتذته أو استفاد من مخطوطات غير مطبوعة، كما اشتهر بين العلماء أن معظم العلم مكنون في المخطوطات، وهي بحاجة إلى الباحثين أن يبحثوا عنها ويحققوها في ثوب التحقيق المعاصر.

وكذلك لم أقصد استيعاب الأمثلة، فالعمل بحاجة إلى إستقصاءه حتى يعمّ النفع، كما أن هذا العمل بحاجة إلى نقد علمي حديث أيضًا.

يمكن إجراء التقابل بين الأسرار والحِكم الواردة في تفاسير أخرى، وهذا عمل جيد يمكن إجراء البحث. وفي الختام أن يدعو الله تعالى أن ينفعنا بكلامه المجيد.

الحواشي والهوامش

(1).الكجراتي،أبو صالح ، حسن محمد بن أحمد: التفسير المحمدي(مخطوط).بكتابة شاه محمد ولد كبير محمد.بريطانيا،المتحف البريطاني،سنة الكتابة:1013الهجرية.رقم الصفحة 1 ألف.

(2). الحسيني، عبدالحي بن قمر الدين (العلامة): نزهة الخواطر وبهجة المسامع والنواظر. حيدر آباد، دكن، مطبع: دائرة المعارف العثمانية، ، 1955م. 4/ 87

(3)."أحمد آباد هي أكبر مدن ولاية غوجارات ، وسابع أكبر مدن الهند .

https://ar.wikipedia.org/wiki."

(4).أعظمي، محمد عارف: تذكرة مفسرين هند. أعظم كره، الهند،مطبع: معارف بريس، 2006م، ص 70

(5). أعظمي، تذكرة مفسرين هند. ، ص 72

(6). الحسيني، عبدالحي نزهة الخواطر وبهجة المسامع والنواظر. حيدر آباد، 87/4

(7).مرادآبادي،محمدحسين:أنوارالعارفين. بريلي ،الهند. مطبع صديقي.ص 320

(8) الرافعي، مصطفى صادق: إعجاز القرآن والبلاغة النبوية. بيروت، دار الكتاب العربي، ط، 1425 هـ - 2005 م.109/1

(9) الرازي، محمد بن عمر،الملقب بفخر الدين : التفسير الكبير. بيروت، دار إحياء التراث العربي،ط: الثالثة - 1420 هـ.422/2

(10) الرازي، التفسير الكبير. 81/4

(11) سورة البقرة.230 .

(12) الكجراتي، أبو صالح ، حسن محمد بن أحمد: التفسير المحمدي(مخطوط).بكتابة شاه محمد ولد كبير محمد. بريطانيا،المتحف البريطاني،سنة الكتابة:1013الهجرية.رقم الصفحة 34 ألف.

(13) سورة آل عمران.125 .

(14) الكجراتي،التفسير المحمدي(مخطوط).رقم الصفحة 63 ب,

(15) القاضي، عبد النبي بن عبد الرسول الأحمد نكري، بتعريب حسن هاني فحص: جامع العلوم في اصطلاحات الفنون. دار الكتب العلمية. لبنان / بيروت.ط: الأولى، 1421هـ - 2000م. 217/3 .

(16) سورة البقرة.227 .

(17) الكجراتي،التفسير المحمدي(مخطوط).رقم الصفحة 33 ألف.

(18)"إن أحدكم يجمع في بطن أمه أربعين يوما، ثم يكون علقة مثل ذلك، ثم يكون مضغة مثل ذلك...إلخ" البخاري ،محمد بن إسماعيل أبو عبدالله: صحيح البخاري.بتحقيق: محمد زهير. دار طوق النجاة ط: الأولى، 1422هـ. 133/4

(19) الرازي، محمد بن عمر،الملقب بفخر الدين : التفسير الكبير. بيروت، دار إحياء التراث العربي،ط: الثالثة - 1420 هـ.100/19

(20) سورة البقرة.234 .

(21) الكجراتي،التفسير المحمدي(مخطوط).رقم الصفحة 35 ألف .

(22) البيضاوي، ناصر الدين، عبد الله بن عمر،بتحقيق: محمد عبد الرحمن المرعشلي: أنوار التنزيل وأسرار التأويل. بيروت، دار إحياء التراث العربي، ط: الأولى - 1418 هـ. 145/1.

(23) الخفاجي، شهاب الدين أحمد بن محمد بن عمر: حَاشِيةُ الشِّهَابِ عَلَى تفْسيرِ البَيضَاوِي.بيروت دار صادر – 321/2 .

(24) الحسيني الألوسي، شهاب الدين محمود بن عبد الله: روح المعاني.بتحقيق: علي عبد الباري عطية. بيروت دار الكتب العلمية، ط: الأولى، 1415 هـ.542/1.

(25) سورة آل عمران.72 .

(26) الكجراتي،التفسير المحمدي(مخطوط).رقم الصفحة 58 ب,

(27) سورة البقرة.67 .

(28) الكجراتي،التفسير المحمدي(مخطوط).رقم الصفحة 09 ألف و ب,

(29) سورة التوبة.23 .

(30) سورة التوبة.24 .

(31) الكجراتي،التفسير المحمدي(مخطوط).رقم الصفحة 162 ألف.

(32) سورة النساء.24 .

(33).الكجراتي،التفسير المحمدي(مخطوط).رقم الصفحة 77 ب,

(34) سورة النساء.03 .

(35) الكجراتي،التفسير المحمدي(مخطوط).رقم الصفحة 63 ألف

(36) سورة النور.02 .

(37) الكجراتي،التفسير المحمدي(مخطوط).رقم الصفحة315 ب,

(38) الدمشقي، ابن عابدين، محمد أمين بن عمر: رد المحتار على الدر المختار. بيروت،دار الفكر، ط: الثانية، 1412هـ - 1992م. 16/4

(39) سورة المائدة.06 .

(40) الكجراتي،التفسير المحمدي(مخطوط).رقم الصفحة 81 ب,